

قرار وزارى

رقم ٢٠١١ / ٥

بتعديل اشتراطات شغل بعض وظائف الأطباء بوزارة الصحة

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٢/٣٨ بتحديد اختصاصات وزارة الصحة،
وإلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٤/١٢٠،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالقرار رقم ٢٠١٠/٩،
وإلى القرار الوزارى رقم ٨٤/٥ بشأن جداول الوظائف الطبية والوظائف الفنية المرتبطة بها،
وإلى كتاب وزارة الخدمة المدنية رقم وخم/٤١٠٢/١١٣/٨٦٦٦ بتاريخ ٣١/١٠/٢٠١٠،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة الأولى :

تستبدل باشتراطات شغل بعض وظائف الأطباء الواردة بالجدوال المرفقة بالقرار الوزارى رقم ٨٤/٥ المشار إليه الاشتراطات الواردة بالجدول المرفق.

المادة الثانية :

يعتبر الجدول المرفق بهذا القرار جزءا من الجداول المرفقة بالقرار الوزارى رقم ٨٤/٥ المشار إليه.

المادة الثالثة :

يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكماته.

المادة الرابعة :

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في : ٧ / ٢ / ١٤٣٢ هـ

الموافق : ١٢ / ١ / ٢٠١١ م

الدكتور / أحمد بن محمد بن عبيد السعید

وزير الصحة

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٩٢٨)

الصادرة في ٢٠١١/٢/١

جدول تعديل اشتراطات شغل بعض وظائف الأطباء

بوزارة الصحة

| الوظيفة | الدرجة المائية | شروط شغل الوظيفة لغير العمانيين |
|--------------|----------------|--|
| طبيب أول (أ) | (د) | بكالوريوس الطب والجراحة + ١٧ سنة خبرة. |
| طبيب أول (ب) | (هـ) | بكالوريوس الطب والجراحة + ١٤ سنة خبرة. |
| طبيب أول (ج) | الأولى | بكالوريوس الطب والجراحة + ١١ سنة خبرة. |
| طبيب أول | الثانية | بكالوريوس الطب والجراحة + ٨ سنوات خبرة. |
| طبيب عام (أ) | الثالثة | بكالوريوس الطب والجراحة + ٥ سنوات خبرة |
| طبيب عام | الرابعة | بكالوريوس الطب والجراحة + سنتان خبرة (تشمل سنة الامتياز). |